

الجمعية العامة



الدورة الرابعة والخمسون

اللجنة الثالثة

البند ١١٦ (أ) من جدول الأعمال

مسائل حقوق الإنسان: تنفيذ الصكوك المتعلقة بحقوق الإنسان

إثيوبيا، الأردن، إريتريا، الإمارات العربية المتحدة، أنتيغوا وبربودا، إندونيسيا، أوغندا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، بابوا غينيا الجديدة، باكستان، البحرين، بربادوس، بروني دار السلام، بنغلاديش، بوتان، بوركينا فاسو، بوروندي، ترينيداد وتوباغو، تونس، جامايكا، الجزائر، جزر البهاما، جزر القمر، الجماهيرية العربية الليبية، جمهورية ترانزيت، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جيبوتي، رواندا، زمبابوي، سانت فنسنت وجزر غرينادين، سانت كيتس ونيفيس، سانت لوسيا، السلفادور، سنغافورة، السنغال، سوازيلاند، السودان، سورينام، سيراليون، الصين، العراق، عمان، غانا، غرينادا، غيانا، غينيا، فيجي، فييت نام، قطر، الكاميرون، كوبا، الكويت، كينيا، لبنان، ليبريا، ماليزيا، مدغشقر، مصر، المغرب، ملديف، المملكة العربية السعودية، منغوليا، موريتانيا، ميانمار، النيجر، نيجيريا، الهند، اليابان، اليمن: تعديل على مشروع القرار

A/C.3/54/L.8

مسألة عقوبة الإعدام

تدرج قبل الفقرة الأولى من الدباجة فقرة جديدة، ونصها كما يلي:

إذ تشير إلى مقاصد ومبادئ ميثاق الأمم المتحدة، ولا سيما الفقرة ٧ من المادة ٢ منه، التي تنص بوضوح على أنه ليس في الميثاق ما يسوغ للأمم المتحدة أن تتدخل في الشؤون التي تكون من صميم السلطان الداخلي لدولة ما.
